

يعمل في بلد فهل له القصر | | فتاوى عامة | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول انه مكلف في دوام في حائل من مدة ثلاث سنوات ولكن الجمعة والسبت يكون مجازا سيرجع الى رفحاء سكنه
رفحاء فهل له القصر والجمع وماذا يفعل الجواب الحمد لله - [00:00:01](#)

اذا كان له بيت في رفحاء واصل استقراره في رفحاء فانه لا يقصر فيها ولا يجمع الا الجمع العام كالجمع لمطر ورياح شديدة وما اشبه ذلك واما القصر فلا يقصر في رفحة - [00:00:28](#)

وبين رفحاء وحائل له الجمع والقصر لانه مسافر واما في حائل فهل يا جماعة ويقصر او لا الجمع لا يجمع الا الحاجة المطر والرياح الشديدة وما اشبه ذلك بقى القصر هل يقصر في حائل او لا يقصر - [00:00:49](#)

هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء وهذه المدة تعتبر طويلة عرفا اعني ثلاث سنوات او سنتين او سنة وهو يعمل هناك يعني في حائل والغالب ان هذه المدة لابد ان يكون - [00:01:17](#)

قد استأجر بيتا او استقر في سكن اللهوا لان اكثر مدة يكون فيها حائل اكثر من بلده الاصلي وهو رفحاء وعلى هذا فانه لا يقصر الصلاة في حائل فان قصر فيما مضى - [00:01:38](#)

فان هذا قد ذهب ونقول عفا الله عما سلف ولكن في المستقبل لا يقصر الصلاة في حائل ولا يجمعها الا اذا جمعها المسلمين لمطر او لعذر اخر. واما القصر فلا يقصر - [00:02:02](#)

لماذا؟ لانه قد يلحق مرة ومرتين وثلاث ويمدد له في هذا الالحاق وهذا نظير ما ذكره شيخنا رحمه الله عن السفراء الذين يأتون من بلاد كثيرة ويستقرون في دولة ليست دولتهم - [00:02:19](#)

ومثل العمال الذين يستقرون هنا لعدة سنوات ثم يرجعون يقول هؤلاء لا قصر لهم لانهم استقروا هنا وليسوا في حكم المسافر المتردد الذي يتتردد من بلد الى بلد بشكل مستمر - [00:02:38](#)

بل انه باقي هنا لهذه المدة الطويلة وعلى كل حال الابرار للذمة والاواعر والاحوط لقبول الصلاة ان تصلي الصلاة كاملة مع جماعة المسلمين الجماعات والجمع والله اعلم - [00:02:57](#)